

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمتع أحكام المادة 15 من قرار وزير التجهيز والنقل رقم 664.03 السالف ذكره بفقرة ثانية وذلك على النحو التالي :

«المادة 15 (فقرة ثانية) :

«بالنسبة للنقل المحلي، تحل بطاقة الترخيص المشار إليها في الباب الرابع من هذا القرار محل بيان الشحن، وتدوّن المعلومات الضرورية المتعلقة بالمناطق المحتملة تغطيتها والبضائع المزمع نقلها من لدن «المصلحة الجهوية أو الإقليمية التي تمسك السجل المقيّد فيه الناقل.»

المادة الثانية

ينسخ نموذج بيان الشحن المحدد في الملحق 15 من قرار وزير التجهيز والنقل رقم 664.03 الصادر في 22 من محرم 1424 (26 مارس 2003) المشار إليه أعلاه ويحل محله النموذج الملحق بهذا القرار.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من شوال 1427 (13 نوفمبر 2006).

الإمضاء : كريم غلاب.

قرار لوزير التجهيز والنقل رقم 2219.06 صادر في 21 من شوال 1427 (13 نوفمبر 2006) يغير ويتم بموجبه قرار وزير التجهيز والنقل رقم 664.03 الصادر في 22 من محرم 1424 (26 مارس 2003) بتطبيق المرسوم رقم 2.03.169 بتاريخ 22 من محرم 1424 (26 مارس 2003) المتعلق بنقل البضائع عبر الطرق لحساب الغير أو للحساب الخاص.

وزير التجهيز والنقل،

بناءً على المرسوم رقم 2.03.169 الصادر في 22 من محرم 1424 (26 مارس 2003) المتعلق بنقل البضائع عبر الطرق لحساب الغير أو للحساب الخاص ؛

وعلى قرار وزير التجهيز والنقل رقم 664.03 الصادر في 22 من محرم 1424 (26 مارس 2003) بتطبيق المرسوم رقم 2.03.169 الصادر في 22 من محرم 1424 (26 مارس 2003) المتعلق بنقل البضائع عبر الطرق لحساب الغير أو للحساب الخاص،

*

* *

Manifeste de fret N°

بيان الشرح رقم

المملكة المغربية
وزارة التجهيز والنقل

[illegible]